



Cairo Institute  
for Human Rights Studies  
Institut du Caire pour les Études des Droits de l'Homme  
مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان

## مصر

تقرير مشترك مقدم إلى الاستعراض الدوري الشامل للأمم المتحدة  
الدورة الثامنة والأربعون للفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل

تم تقديمه في 27 يونيو 2024، من:

- الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان - منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري خاص
- مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان - منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري خاص
- المبادرة المصرية للحقوق الشخصية

1. تمت صياغة هذا التقرير بشكل مشترك من قبل؛ الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان،<sup>1</sup> ومركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان،<sup>2</sup> والمبادرة المصرية للحقوق الشخصية.<sup>3</sup>
2. يبحث هذا التقرير مدى امتثال الحكومة المصرية لالتزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان، ولا سيما العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وإعلان الأمم المتحدة بشأن المدافعين عن حقوق الإنسان، والذي اعتمده الأمم المتحدة عام 1998 لخلق بيئة آمنة ومواتية للمدافعين عن حقوق الإنسان والحفاظ عليها.
3. خلال الدورة الثالثة للاستعراض الدوري الشامل للملف الحقوقي المصري أمام الأمم المتحدة، قبلت الحكومة المصرية بشكل كامل 270 توصية من أصل 373 توصية تلقتها من الدول الأعضاء. كما قبلت جزئياً 32 توصية، ورفضت 30 توصية، فيما اعتبرت 15 توصية غير صحيحة من الناحية الواقعية، وأن 24 توصية تم تنفيذها بالفعل، وأن توصيتين عدوانيتان.
4. وفي حين حاولت الحكومة المصرية تبييض سجلها المروع لحقوق الإنسان من خلال اتخاذ تدابير تجميلية مثل؛ إحياء المجلس القومي لحقوق الإنسان، وتشكيل لجنة العفو الرئاسي، واعتماد الاستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان، والإعلان عن حوار وطني، يستمر وضع حقوق الإنسان في مصر في التدهور.
5. لم تتم معالجة القيود غير المبررة المفروضة على حرية التعبير وحرية تكوين الجمعيات، بل تم ترسيخها عبر قوانين صارمة جديدة. كما زادت الحكومة المصرية من قمع المدافعين عن حقوق الإنسان، فضلاً عن ارتكاب العديد من الجرائم والانتهاكات.

## أولاً: سن القوانين القمعية للانتقام من المدافعين عن حقوق الإنسان

<sup>1</sup> الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان؛ منظمة دولية لحقوق الإنسان تضم 188 منظمة أعضاء من 116 دولة. منذ تأسيسها في عام 1922، تدافع الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان عن جميع الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

<sup>2</sup> مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان؛ منظمة إقليمية لحقوق الإنسان ذات مركز استشاري خاص لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة، يعمل على تعزيز وحماية حقوق الإنسان في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا منذ عام 1993.

<sup>3</sup> المبادرة المصرية للحقوق الشخصية؛ منظمة مصرية غير حكومية تعمل منذ عام 2002 على تعزيز وحماية الحقوق والحريات الأساسية في مصر، من خلال البحث والدعوة والتناضي في مجالات الحريات المدنية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والعدالة الجنائية.

6. رغم أن الحكومة المصرية قبلت توصيات أممية<sup>4</sup> حول ضمان بيئة آمنة وتمكينها للمدافعين وحماية المجتمع المدني، إلا أن المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين والنشطاء قد عانوا قمع الحكومة المصرية كجزء من حملتها المنهجية التي انطوت على اعتماد العديد من القوانين القمعية؛

### قانون تنظيم العمل الأهلي 2019: أداة رئيسية لقمع منظمات المجتمع المدني المستقلة

7. تلقت الحكومة 11 توصية بشأن حرية تكوين الجمعيات والتجمع السلمي.<sup>5</sup> قبلت الحكومة 8 منها، تتعلق بتعديل قانون العمل الأهلي لعام 2017.

8. ورغم أن قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي (المعروف باسم قانون المنظمات غير الحكومية)، الذي تم التصديق عليه في أغسطس 2019، ألغى عقوبات السجن المذكورة في قانون المنظمات السابق (رقم 70-2017)، إلا أنه أبقى على قيود صارمة على الحق في حرية تكوين الجمعيات.<sup>6</sup> إذ ينص القانون الجديد على مراقبة الدولة لمنظمات المجتمع المدني المحلية (من خلال وزارة التضامن الاجتماعي)، كما يقيد القانون نطاق عمل المجتمع المدني في حدود "التنمية المجتمعية"، وهي فكرة مبهمة يمكن استغلالها لعرقله جهود الدفاع عن حقوق الإنسان. ويحظر قانون 2019 الأنشطة والممارسات الأساسية للمنظمات المستقلة مثل؛ إجراء استطلاعات الرأي والدراسات الاستقصائية، وإجراء البحوث الميدانية ونشر نتائجها، والتعاون مع المنظمات الأجنبية أو الخبراء الأجانب، دون موافقة الحكومة. كما استخدم القانون تعريفات فضفاضة للأنشطة المحظورة، كالأنشطة التي تنتهك "النظام العام" أو "الآداب العامة" أو "الوحدة الوطنية". وفرض قيوداً شديدة على التمويل الأجنبي، ومنح السلطات التنفيذية صلاحيات تعسفية لعرقله التمويل. كما يمنح القانون الجمعية 5 أيام فقط لتعديل نظامها الأساسي إذا رفضته الوزارة، ما يحرم الجمعيات فعلياً من الحق في الطعن على قرار الرفض.

9. عملت الحكومة المصرية على اللائحة التنفيذية لقانون المنظمات غير الحكومية بأكثر قدر من السرية، من أجل تجنب الانتقادات المحلية والدولية. وجاءت اللائحة، الصادرة بقرار رئيس الوزراء في يناير 2021،

<sup>4</sup> على سبيل المثال، انظر التوصيات 31.163، 31.193، 31.194، 31.195، 31.196، 31.197، 31.198، 31.200، 31.202، 31.205، 31.206، و 31.207 من الدورة الثالثة لمصر، التوصيات متاحة على: [الاستعراض الدوري الشامل - مصر | المفوضية السامية لحقوق الإنسان](#)

<sup>5</sup> المرجع السابق، انظر التوصيات رقم 31، 87، 31، 172، 31، 174، 31، 180، 31.194.

<sup>6</sup> مركز القاهرة، مصر: [يجب على السلطات إلغاء قانون المنظمات غير الحكومية الكارثي](#) - يناير 2022

تشدد من القيود على المنظمات غير الحكومية وتفرض إطار زمني مدته عام واحد للجمعيات للامتثال للأحكام القانونية الجديدة وتجديد تسجيلها.<sup>7</sup>

10. تهدف هذه الأحكام إلى القضاء على أي جمعية أو منظمة مستقلة من خلال توصيف جميع المنظمات التي لا يتطابق وضعها مع هذا القانون القومي بأنها منظمات غير قانونية.

11. حتى المنظمات التي سجلت أو حاولت التسجيل بموجب قانون 2019 الجديد اشتكت من اتخاذ السلطات الإدارية والأمنية تدابير مراقبة ومضايقة تتجاوز حتى التدابير التقييدية المنصوص عليها في القانون. ورغم أن الدستور (المادة 75) وقانون المنظمات يؤكداً على حق في تأسيس الجمعيات المدنية بنظام الإخطار، إلا أن السلطات تفشل، في الممارسة العملية، في تسجيل جمعيات جديدة دون موافقة مسبقة. في يناير 2024، رفعت المبادرة المصرية لحقوق الشخصية دعوى قضائية ضد وزيرة التضامن الاجتماعي (المسئولة عن طلبات التسجيل) بعد أن طالبت بشكل غير قانوني بإقالة اثنين من أعضاء مجلس إدارة جمعية الميدان للتنمية وحقوق الإنسان، وهي منظمة غير حكومية مسجلة.<sup>8</sup>

#### الجرائم الإلكترونية وقوانين تنظيم وسائل الإعلام المستخدمة لإضفاء الشرعية على الرقابة:

12. بعد إصدار تدابير وقوانين لمنع منظمات المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان من العمل في هذا المجال، هاجمت السلطات المصرية أداة رئيسية لعمل الصحفيين والمدافعين وهي الإنترنت. في أغسطس 2018، أصدرت الحكومة المصرية القانون رقم 175 بشأن الجرائم الإلكترونية، من أجل إضفاء الشرعية على الرقابة وقمع الحريات الرقمية.<sup>9</sup> يستخدم هذا القانون مفاهيم غامضة الصياغة مثل "الأمن القومي" لإضفاء الشرعية على الحق في مراقبة المواقع وحجبها، ومراقبة مستخدمي الإنترنت، وتقديم شكاوى جنائية ضد منصات الوسائط الرقمية والأفراد. في نوفمبر 2019، اعتقلت الأجهزة الأمنية وأخضت قسراً لمدة يومين شادي زلط، محرر الأخبار في موقع مدى مصر المستقل، وذلك بعد نشر الموقع تقريراً عن ابن الرئيس، وداهمت قوات الأمن مكاتب المؤسسة الإعلامية، واحتجزت رئيس تحريرها واثنين من المحررين الآخرين لفترة وجيزة قبل إطلاق سراحهم جميعاً. وفي مارس 2023، أتهمت ييسان كساب ورنا ممدوح وسارة سيف الدين، وهن صحفيات من الموقع نفسه، بنشر معلومات كاذبة وإساءة استخدام قنوات الاتصال

<sup>7</sup> هيومن رايتس ووتش، أسئلة وأجوبة: البيئة والإطار القانوني للمجموعات غير الحكومية في مصر - يوليو 2021

<sup>8</sup> المبادرة المصرية: جلسة الاستماع الأولى في دعوى المبادرة التي تطعن في استبعاد عضوين من مجلس إدارة منظمة بناءً على اعتراض أميني، يناير 2024

<sup>9</sup> المادة 19، مصر: تدعو المنظمات إلى الإلغاء الكامل لقانون "الجرائم الإلكترونية" وإصلاح القانون الخطير الذي ينظم وسائل الإعلام - سبتمبر 2018

لانتهاك خصوصية الآخرين، واستخدام تكنولوجيا المعلومات لارتكاب جريمة القذف والتشهير. وفي مناسبتين أخريين عام 2023، اتهمت النيابة العامة لنا عطا الله، رئيسة تحرير الموقع، بإدارة موقع إلكتروني دون ترخيص وانتهاك قانون الجرائم الإلكترونية، ولا تزال التهم، التي تحمل أحكاماً محتملة بالسجن، معلقة.<sup>10</sup>

13. تتضمن المادة 19 من قانون تنظيم الصحافة والإعلام مصطلحات غامضة مثل "الأخبار المزيفة" (Fake news)، ما يسهل قرارات المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام بإيقاف وجوب مواقع منظمات المجتمع المدني ووسائل الإعلام المستقلة. وتجدر الإشارة إلى أن مصر اعتبرت التوصية رقم 31.126، والتي توصي برفع الحجب عن مواقع الأخبار ووسائل التواصل الاجتماعي،<sup>11</sup> "غير صحيحة من الناحية الواقعية" لأن الحكومة "لم تحجب مواقع الويب من تلقاء نفسها". ومع ذلك، واصلت الحكومة المصرية حجب المواقع الإخبارية. ولا يزال أكثر من 600 موقع إلكتروني محبوب، بما في ذلك مواقع معلومات ومواقع لمنظمات حقوق الإنسان.<sup>12</sup> كما حظرت الحكومة بشكل غير قانوني موقعي المنصة ومدى مصر، وهما من أبرز المواقع الإخبارية المستقلة ومن بين عدد قليل من المواقع المستقلة التي ما زالت تعمل في البلاد. كما رفضت الحكومة أو حظرت الطلبات المقدمة من الموقعين للترخيص منذ 2018، مما أجبرهما على العمل دون ترخيص، فيما قد تعتبره الدولة انتهاكاً لقانون تنظيم الإعلام ويضعهما في مواجهة عقوبات لاحقة. وفي يناير 2023، حجت السلطات الموقع الإلكتروني لمركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، انتقاماً من مشاركته في تقرير للاستعراض الدوري الشامل لمنتصف المدة، وظل الموقع محبوباً حتى عام 2023. كما حجت<sup>13</sup> السلطات الموقعين الإخباريين Masr360 و Soulta4 في يونيو 2023.<sup>14</sup> وتم رفع الحظر عن الأخير عام 2024 دون تفسير.

14. بناءً على قانون العقوبات، أُدين حسام بهجت، وهو مدافع مصري بارز عن حرية التعبير والمدير التنفيذي للبادرة المصرية للحقوق الشخصية، وحُكم عليه عام 2021، بتهمة "إهانة هيئة الانتخابات"، ونشر أخبار

<sup>10</sup> مدى مصر، صحفيون مدى متهمون بنشر أخبار كاذبة وإهانة حزب مستقبل وطن ورئيس التحرير يواجه تهمة تشغيل موقع غير مرخص - سبتمبر 2022

<sup>11</sup> التوصية رقم 31.126، أفرجوا عن المحتجزين بسبب ممارسة حقهم في حرية التعبير، بمن فيهم جميع الصحفيين والنشطاء والمدافعين عن حقوق الإنسان، والغوا حظر المواقع الإخبارية ومواقع التواصل الاجتماعي (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية)

<sup>12</sup> مركز القاهرة، مصر: يجب على السلطات التوقف عن استهداف موقع مدى مصر الإخباري المستقل - 5 ديسمبر 2023.

<sup>13</sup> تم رفع الحجب مارس 2024. مركز القاهرة، مصر: حجب الموقع انتقاماً من التقرير المشترك المقدم لمجلس حقوق الإنسان بالأمم المتحدة - فبراير 2023.

<sup>14</sup> مركز القاهرة، مصر: يجب على السلطات التوقف عن استهداف موقع مدى مصر الإخباري المستقل - 5 ديسمبر 2023.

كاذبة"، و"استخدام حساب على وسائل التواصل الاجتماعي لارتكاب هذه الجرائم"، وذلك ردًا على تغريدة تنتقد الرئيس السابق للهيئة الوطنية للانتخابات.<sup>15</sup>

15. في 25 أغسطس 2020، حكمت محكمة الإرهاب بالدائرة الخامسة على المدافع المخضرم عن حقوق الإنسان ومدير مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، بهي الدين حسن، غيابياً، بالسجن 15 عاماً. أُدين حسن بتهمة "نشر أخبار كاذبة" و"التحريض على كراهية الدولة" و"تشويه سمعة القضاء" بموجب المواد 80 و 102 مكرر و171/5 و184 من قانون العقوبات والمادتين 27 و34 من قانون الجرائم الإلكترونية.<sup>16</sup>

<sup>15</sup> الفيدرالية الدولية، مصر: المضايقة القضائية لحسام بهجت، المدير التنفيذي للمبادرة المصرية للحقوق الشخصية - نوفمبر 2021.

<sup>16</sup> الفيدرالية الدولية، <https://www.fidh.org/en/issues/human-rights-defenders/egypt-cihrs-director-bahey-eldin-hassan-sentenced-to-15-years-in> - أغسطس 2020.

## إساءة استخدام قوانين مكافحة الإرهاب لمقاومة المدافعين عن حقوق الإنسان واستهدافهم:

16. رغم الإدانة الدولية<sup>17</sup> لقانون مكافحة الإرهاب رقم 94/2015، والتوصيات<sup>18</sup> الواردة لمواءمة تشريعات مكافحة الإرهاب مع المعايير الدولية وإلغاء التشريعات القمعية،<sup>19</sup> عدلت السلطات المصرية عام 2021 قانون مكافحة الإرهاب. وسّعت التعديلات من تعريف "الكيانات الإرهابية" و"تمويل الإرهاب" والتدابير التي ينتج عنها إدراج أفراد على "قوائم الإرهاب". هذه التعديلات تضمنت تعريفات غامضة وواسعة عمداً لزيادة إضعاف حقوق الإنسان الأساسية وإطلاق حملة أوسع بحق المدافعين عن حقوق الإنسان، وفقاً لخبراء الأمم المتحدة.<sup>20</sup>
17. كما تتضمن تشريعات مكافحة الإرهاب التي تسيء الحكومة استخدامها للاعتداء على المدافعين عن حقوق الإنسان وتمكين الاختفاء القسري،<sup>21</sup> قانون الكيانات الإرهابية رقم 8/2015، وبعض مواد قانون الإجراءات الجنائية.
18. أعربت لجنة حقوق الإنسان بالأمم المتحدة عن قلقها إزاء التعريفات الفضفاضة في هذه التشريعات، وأفادت بأن هذه "القوانين تُستخدم، إلى جانب التشريعات التقييدية المتعلقة بالحريات الأساسية، لإسكات المعارضين الفعليين أو المتصورين للحكومة، بمن فيهم المحتجين السلميين والمحامين والصحفيين والنشطاء السياسيين والحقوقيين."<sup>22</sup>

<sup>17</sup> هيومن رايتس ووتش، مصر: تكتيف حملة القمع تحت ستار مكافحة الإرهاب | هيومن رايتس ووتش - يوليو 2018

<sup>18</sup> على سبيل المثال، انظر التوصيات 31.134 ؛ 31.136 ؛ 31.137 و 31.138 ، من الدورة الثالثة لمصر، التوصيات المتاحة على: [الاستعراض الدوري](#)

الشامل - مصر | المفوضية السامية لحقوق الإنسان

<sup>19</sup> المرجع السابق، على سبيل المثال، انظر التوصيتين 31.136 و 31.203.

<sup>20</sup> المفوضية السامية لحقوق الإنسان، قانون الإرهاب المحدث في مصر يفتح الباب لمزيد من انتهاكات الحقوق، كما تقول خبيرة الأمم المتحدة، أبريل

2021، متاح على: [قانون الإرهاب المحدث في مصر يفتح الباب لمزيد من انتهاكات الحقوق](#)، كما تقول خبيرة الأمم المتحدة

<sup>21</sup> مكنت المادتان 40 و 41 من قانون مكافحة الإرهاب رقم 94 لعام 2015 حالات الاختفاء القسري من خلال توفير غطاء قانوني لاحتجاز الأفراد بمعزل عن العالم الخارجي لمدة تصل إلى 28 يوماً.

<sup>22</sup> اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، الملاحظات الختامية على التقرير الدوري الخامس لمصر، CCPR/C/EGYPT/CO/05، أبريل 2023، متاح على:

<https://www.ecoi.net/en/file/local/2091099/G2306032.pdf>

19. يسمح اتهام المدافعين عن حقوق الإنسان بتهم الإرهاب الملققة بنقل التحقيقات إلى نيابة أمن الدولة العليا. تمارس نيابة أمن الدولة العليا الاعتقالات<sup>23</sup> التعسفية والحبس الاحتياطي المطول قبل المحاكمة<sup>24</sup> والاختفاء القسري على نطاق واسع كما تتجاهل شكاوى المحتجزين بشأن انتهاكات موظفي إنفاذ القانون.<sup>25</sup>
20. بعد تحقيقات نيابة أمن الدولة العليا، يتم الحكم على المدافعين عن حقوق الإنسان المتهمين بتهم "الإرهاب" الزائفة من قبل محاكم استثنائية؛ محكمة أمن الدولة للطوارئ. هذه المحكمة، التي تشكلت بموجب قانون الطوارئ المصري عام 1958، غير مستقلة أو محايدة، لأن القضاة يعينهم الرئيس على نحو يقوض مبادئ المحاكمة العادلة، خاصة وأن قرارات محكمة أمن الدولة العليا غير قابلة للاستئناف. ويمنح القانون رئيس الجمهورية الحق في التصديق على الحكم أو تخفيفه أو الأمر بإعادة المحاكمة في انتهاك صارخ للإجراءات القانونية الواجبة. وقد أعلن الرئيس حالة الطوارئ على مستوى البلاد وتفعيل هذه المحاكم الاستثنائية تلقائياً لجميع قضايا "الأمن القومي" بين عام 2017 وأواخر عام 2021.<sup>26</sup>
21. اعتُقل المحاميان الحقوقيان، زياد العليمي<sup>27</sup> (البرلماني السابق) ومحمد الباقر<sup>28</sup>، في يونيو وسبتمبر 2019 على التوالي.<sup>29</sup> وبعد قضاء أكثر من 3 سنوات من الحبس الاحتياطي، تمت محاكمتها أمام محكمة أمن الدولة للطوارئ بتهم الإرهاب الزائفة، وحُكم عليهما في نهاية عام 2021 بالسجن 5 سنوات لزياد و4 سنوات للباقر.<sup>30</sup> ثم أُدرجا فيما بعد على قوائم الكيانات الإرهابية، ما يستتبعه تجريد ممتلكاتهم وأصولهم المالية، ومنعهم من السفر للخارج، وحرمانهم من تولي وظيفة عامة أو رسمية لمدة خمس سنوات. ورغم من إطلاق
- 23 منظمة العفو الدولية، مصر: نيابة أمن الدولة تعمل "كأداة قمع شريرة" - منظمة العفو الدولية - نوفمبر 2019
- 24 لا تحترم شرطة أمن الدولة المدة القانونية للحبس الاحتياطي لمدة عامين، على سبيل المثال، انظر قضية سيف فطين، سيف فطين - فضاء الشرطة المدنية وهشام جعفر، مصر: الصحفي هشام جعفر أطلق سراحه بعد 41 شهراً في السجن | الكرامة
- 25 منظمة العفو الدولية، مصر: نيابة أمن الدولة تعمل "كأداة قمع شريرة" - منظمة العفو الدولية - نوفمبر 2019
- 26 لجنة الحقوقيين الدولية، مصر: الغوا محاكم أمن الدولة الطارئة وانها حالات إساءة تطبيق العدالة | لجنة الحقوقيين الدولية - يناير 2023، ومنظمة العفو الدولية: مصر: أوقفوا المحاكمات من قبل محاكم الطوارئ - منظمة العفو الدولية - أكتوبر 2021.
- 27 الفيدرالية الدولية، مخاوف جدية بشأن إضافة النشطاء البارزين رايم شعث وزيناد العليمي إلى "قائمة الإرهابيين" - أبريل 2020
- 28 الفيدرالية الدولية، مصر: محمد الباقر، 1000 يوم من الاحتجاز التعسفي - يونيو 2021
- 29 المبادرة المصرية، تقرير جديد للمبادرة المصرية لحقوق الشخصية: يجب على محكمة الطوارئ تبرة أعضاء المنتدى المصري لحقوق المدنية والسياسية | المبادرة المصرية لحقوق الشخصية - مارس 2023.
- 30 لمزيد من المعلومات، انظر: الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان، مصر: الغوا الأحكام وأوقفوا المحاكمات غير العادلة من قبل محاكم الطوارئ - يناير 2022، والجهة المصرية لحقوق الإنسان، "رئيس قضائي"، ديسمبر 2022، رئيس قضائي: استخدام محاكم أمن الدولة الطارئة لمقاضاة النشطاء السياسيين والمدافعين عن حقوق الإنسان

سراحهما في عفو رئاسي منذ أكثر من عام، وبينما تم رفع اسم العليمي من قوائم الإرهاب في أكتوبر 2023، لا يزال الباقر مدرجاً على القائمة بموجب قانون الكيانات الإرهابية (رقم 8/2015).

22. في مارس 2023، صدر واحد من أقسى الأحكام على الإطلاق بحق المدافعين عن حقوق الإنسان في مصر من قبل محكمة أمن الدولة طوارئ، ضد أربعة من قادة التنسيق المصرية لحقوق والحريات؛ المدير التنفيذي للمنظمة عزت غنيم، والمحاميان محمد أبو هريرة وهدى عبد المنعم (العضو السابق في المجلس القومي لحقوق الإنسان)، وعائشة الشاطر. وقد حُكِمَ على الأربعة بالسجن لمدة تتراوح بين خمس و15 سنة، وخمس سنوات تحت مراقبة الشرطة، بالإضافة إلى إدراجهم على "قوائم الإرهاب" وإغلاق موقع المنظمة وحساباتها على وسائل التواصل الاجتماعي. هؤلاء تم اتهامهم ومحاكمتهم بسبب عملهم في توثيق ونشر انتهاكات حقوق الإنسان كجزء من عمل التنسيق المصرية لحقوق والحريات.<sup>31</sup> وبعدها أكملت هدى عبد المنعم عقوبتها بالسجن خمس سنوات في سبتمبر 2023، أعيد اعتقالها في اليوم الأخير من عقوبتها ووضعت رهن الحبس الاحتياطي، في انتظار اتهامات جديدة ذات دوافع سياسية، في قضية جديدة.<sup>32</sup> وهي لا تزال في السجن حتى كتابة هذا التقرير.

23. في نوفمبر 2020، تعرضت المبادرة المصرية لحقوق الشخصية لحملة قمع أعقبت زيارة مجموعة من 14 سفيراً أجانباً لمكتبها. تم احتجاز المدير التنفيذي للمبادرة جاسر عبد الرازق والمدير الإداري محمد بشير ومدير العدالة الجنائية كريم عنارة من منازلهم وتقديمهم لنيابة أمن الدولة العليا التي استجوبتهم فقط حول أبحاث المبادرة المصرية وأنشطتها في الدفاع عن حقوق الإنسان واتهمتهم بموجب قانون الإرهاب بالانتماء لمنظمة غير قانونية.<sup>33</sup> ورغم الإفراج عنهم في الشهر التالي، قررت السلطات تجريد أصولهم ومنعهم من السفر، وهو القرارات التي ما زالت سارية.

24. في يونيو 2023، تعرض محمد عيسى راجح ومحمود عادل، المحاميان في الجبهة المصرية لحقوق الإنسان، لتحقيق جنائي من قبل نيابة أمن الدولة العليا بشأن تهم زائفة نابعة فقط من عملهما المشروع، بما في ذلك توثيق انتهاكات حقوق الإنسان، وتقديم المساعدة القانونية، والتعاون مع آليات الأمم المتحدة.<sup>34</sup>

<sup>31</sup> المبادرة المصرية، ارفضوا التهم الموجهة لأعضاء التنسيق المصرية لحقوق والحريات - مارس 2023.

<sup>32</sup> منظمة العفو الدولية، الحماية المسجونة ظلماً تواجه اتهامات جديدة: هدى عبد المنعم - يناير 2024.

<sup>33</sup> المبادرة المصرية، أكثر من 50 منظمة من جميع أنحاء العالم تتضامن مع المبادرة المصرية لحقوق الشخصية - نوفمبر 2020.

<sup>34</sup> المؤسسة المصرية لحقوق الإنسان، خبراء الأمم المتحدة يدعون الحكومة إلى وقف الاستهداف والانتقام من محامي حقوق الإنسان - يونيو 2024.

## ثانياً: عدد كبير من الانتهاكات التي تستهدف المدافعين عن حقوق الإنسان

25. رغم إنكار السلطات المصرية، لا تزال انتهاكات حقوق الإنسان واسعة الانتشار ومنهجية. وثمة أشكال من القمع تهدف إلى إسكات جميع الأصوات المعارضة ووقف عمل المنظمات الحقوقية والقضاء على حركة حقوق الإنسان.<sup>35</sup>

### الإخفاء القسري

26. وصف خبراء الأمم المتحدة حالات الاختفاء القسري في مصر بأنها نمط منهجي من الانتهاكات التي تؤثر بشكل خاص على المدافعين عن حقوق الإنسان والمعارضين السياسيين. في عام 2022، تم توثيق 300 حالة اختفاء قسري.<sup>36</sup>

27. ومن الأمثلة التوضيحية لهذه الممارسة حالة إبراهيم عز الدين، مهندس التخطيط الحضري والمدافع عن حقوق الإنسان الذي كان يعمل وقت اعتقاله باحثاً في المفوضية المصرية للحقوق والحريات. تم اعتقاله تعسفياً في 11 يونيو 2019، لمدة 167 يوماً، في مكان غير معروف لعائلته وزملائه، بينما استمرت السلطات في إنكار احتجازه. ظهر عز الدين أخيراً في نيابة أمن الدولة العليا في 26 نوفمبر 2019، حيث تم إبلاغه بأنه يخضع للتحقيق بتهمة "المساهمة في تحقيق أهداف جماعة إرهابية" و"نشر معلومات كاذبة تقوض الأمن القومي" بموجب القضية 488 لعام 2019.<sup>37</sup>

28. في 11 مايو 2023، اختطفت قوة أمنية نائب رئيس اتحاد طلاب طنطا السابق وعضو اتحاد الطلاب المصريين، معاذ الشراقوي، من منزله في حي المقطم بالقاهرة خلال ساعات النهار. وظل موقعه مجهولاً ولم تتمكن عائلته أو محاموه من التواصل معه لمدة 29 يوماً. ظهر الشراقوي لاحقاً في نيابة أمن الدولة مواجهاً تهمة زائفة تتعلق بالإرهاب.<sup>38</sup> وتم الكشف عن أنه احتجز في الحبس الاحتياطي الاستثنائي بموجب قانون

<sup>35</sup>\_الفيدرالية الدولية، الدول تخرج عن صمتها لإدانة انتهاكات مصر في هيئة حقوق الإنسان بالأمم المتحدة - مارس 2021.

<sup>36</sup> الادعاءات العامة، الدورة 131، (18-27 سبتمبر) مصر، الفريق العامل المعني بالاختفاء القسري.

<sup>37</sup> الفيدرالية الدولية، <https://www.fidh.org/en/region/north-africa-middle-east/egypt/egypt-standing-in-solidarity-with->

ibrahim-ezz-el-din - يونيو 2021

<sup>38</sup> المبادرة المصرية، <https://eipr.org/en/press/2023/06/renewal-moaz-al-sharqawi%E2%80%99s-detention-15-days-and->

egyptian-initiative-requests-visit - يونيو 2023

الإرهاب لفترتين متتاليتين مدة كل منهما 14 يوماً.<sup>39</sup> كان الشراوي قد حُكم عليه بالفعل عام 2022 من قبل محكمة الطوارئ بالسجن 10 سنوات بعد محاكمة جائرة تتعلق فقط بنشاطه الطلابي. في يناير 2024، تمت إحالة الشراوي لمحاكمة جنائية جديدة بتهمة الإرهاب، والتي لا تزال معلقة.<sup>40</sup>

29. في أغسطس 2023، داهمت قوات الأمن المصرية منزل كريم أسعد واعتقلته، وهو صحفي يعمل في منصة "متصدقش" الإعلامية المصرية لتدقيق الحقائق. اعتدت القوات على أسعد وزوجته، وهددوا بإيذاء ابنهما البالغ من العمر عامين ونصف العام؛ ودخلوا إلى منصة متصدقش وحذفوا منشورين على فيسبوك؛ واستولوا على جميع الهواتف وأجهزة الكمبيوتر من المنزل. جاءت المداهمة بعد ساعات من نشر المنصة تقارير تفيد بتورط الحكومة في مزاعم فساد مرتبطة بتهريب الذهب. تم احتجاز أسعد بشكل غير قانوني في منشأة أمنية ليومين تعرض خلالها للإيذاء الجسدي والنفسي.<sup>41</sup>

#### التعذيب الجسدي والنفسي وسوء المعاملة في المعتقلات والسجون:

30. في عام 2017، توصلت اتفاقية الأمم المتحدة المناهضة للتعذيب إلى استنتاج لا مفر منه مفاده أن "التعذيب ممارسة منهجية في مصر". أقر تقرير وزارة الخارجية الأمريكية حول وضع حقوق الإنسان في مصر لعام 2023 بالممارسة الروتينية للتعذيب في مراكز الشرطة ومراكز الاحتجاز الأخرى التابعة لوزارة الداخلية، مشيراً إلى أن الإفلات من العقاب منتشر بين قوات الأمن.<sup>42</sup>

<sup>39</sup> المبادرة المصرية، نطالب بإلغاء حكم محكمة الطوارئ ضد معاذ الشراوي وأبو الفتوح والقصاص - مايو 2022.

<sup>40</sup> المبادرة المصرية، إحالة الزعيم الطلابي معاذ الشراوي وآخرون إلى محاكمة جديدة أمام محكمة الإرهاب - يناير 2024.

<sup>41</sup> المبادرة المصرية، تضامناً مع منصة متصدقش المصرية لتدقيق الحقائق والإعلام المستقل - أغسطس 2023.

<sup>42</sup> وزارة الخارجية الأمريكية، 2023 التقارير القطرية عن ممارسات حقوق الإنسان: مصر.

31. ورغم حظره بموجب الدستور (المادة 52<sup>43</sup> والمادة 55<sup>44</sup>)، تواصل الحكومة استخدام التعذيب كوسيلة للحصول على المعلومات وانتزاع الاعترافات وترهيب المدافعين عن حقوق الإنسان والتمييز ضدهم ومعاقبتهم.<sup>45</sup>

32. كما يتواصل استخدام التعذيب النفسي والجسدي بشكل منهجي عندما يتعلق الأمر بقيادة وأعضاء مجتمع الميم.<sup>46</sup> في عام 2017، قادت السلطات المصرية حملة قاسية على مجتمع المثليين والمثليات ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وأصحاب الميول الجنسية المغايرة (LGBTQI+) بعد أن رفع الأفراد علم قوس قزح خلال حفل. تم اعتقال 57 من رواد الحفل ومن بينهم سارة حجازي، وهي ناشطة كويرية. وأُتهمت حجازي "بالانضمام لجماعة محظورة تهدف إلى التدخل في الدستور". أثناء احتجازها، تعرضت حجازي للتعذيب من قبل أفراد الشرطة المصرية، بما في ذلك استخدام الصدمات الكهربائية، والحبس الانفرادي. وحرضت الشرطة المعتقلين الآخرين على الاعتداء عليها جنسياً ولفظياً. وبعد إطلاق سراحها، أُجبرت حجازي على النفي إلى كندا. لم تتعافى<sup>47</sup> حجازي أبداً من آثار حملات التعذيب والتشهير، حتى انتحرت عام 2020.<sup>48</sup>

33. يعاني المدافعون عن حقوق الإنسان المحتجزون والسجناء من ظروف احتجاز غير إنسانية. وعادة ما يحرمون من الرعاية الطبية العاجلة وزيارات الأسرة والمحامين. ويتم احتجازهم في زنازين ضيقة مع العشرات من المعتقلين والسجناء الآخرين. سجلت لجنة العدالة 390 حالة وفاة أثناء الاحتجاز بين يناير 2019 ووقت تقديم هذا التقرير.<sup>49</sup>

<sup>43</sup> الدستور المصري، 2014، المادة 52: "التعذيب بجميع صوره وأشكاله، جريمة لا تسقط بالتقادم".

<sup>44</sup> الدستور المصري، 2014، المواد الفرعية 55 (1) - (3): "(1) كل من يقبض عليه، أو يحبس، أو تقيده حرته يجب معاملته بما يحفظ كرامته. ولا يجوز تعذيبه، ولا ترهيبه، ولا إكراهه، ولا إيذاؤه بدنياً أو معنوياً، ولا يكون جزه، أو حبسه إلا في أماكن مخصصة لذلك لائقة إنسانياً وصحياً، وتلتزم الدولة بتوفير وسائل الإتاحة للأشخاص ذوي الإعاقة. (2) ومخالفة شيء من ذلك جريمة يعاقب مرتكبها وفقاً للقانون. (3) وللمتهم حق الصمت.. وكل قول يثبت أنه صدر من محتجز تحت وطأة شيء مما تقدم، أو التهديد بشيء منه، يهدر ولا يعول عليه".

<sup>45</sup> اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، الملاحظات الختامية على التقرير الدوري الخامس لمصر، 14 أبريل 2023، CCPR/C/EGY/CO/5، نقطة 27.

<sup>46</sup> هيومن رايتس ووتش، <https://www.hrw.org/news/2020/10/01/egypt-security-forces-abuse-torture-lgbt-people> - أكتوبر 2020

<sup>47</sup> سارة حجازي لدى مصر، عام على موقعة "قوس قزح": نظام يعتقل، وإسلاميون يصفقون - سبتمبر 2018

<sup>48</sup> منظمة العفو الدولية، <https://www.amnesty.ie/a-rainbow-coloured-thread-sarah-hegazy> - يونيو 2020

<sup>49</sup> لجنة العدالة، قاعدة بيانات أرشيف مراقبة العدالة، تم الوصول إليها في يوليو 2024.

34. قبلت مصر بالكامل توصية فنلندا رقم 31.207 التي تكفل للمدافعين عن حقوق الإنسان وجميع الجهات الفاعلة الأخرى في المجتمع المدني حقهم في مزاولة عملهم وحقهم في حرية التعبير دون خوف من الاضطهاد أو الترهيب أو الاحتجاز". ورغم أن الحكومة المصرية ادعت أنه "لا أحد يواجه السجن في مصر بسبب ممارسة حقه في حرية التعبير"، إلا أنه خلال السنوات الأربع الماضية، تمت محاكمة العديد من المدافعين عن حقوق الإنسان لمجرد ممارستهم حقوقهم الأساسية.
35. أحمد سمير سنطاوي،<sup>50</sup> باحث يهتم بحقوق المرأة في مصر، ولا سيما على تاريخ الحقوق الإنجابية. وباتريك زكي، باحث المبادرة المصرية للحقوق الشخصية المهتم بقضايا التمييز ضد المسيحيين الأقباط في مصر، تمت مقاضاتهما بتهمة "نشر أخبار كاذبة"، ومحاكمتها أمام محاكم الطوارئ قبل العفو عنهما.<sup>51</sup> وتعرضت أمل فتحي، المدافعة عن حقوق الإنسان، للملاحقة القضائية لسنوات، وتم احتجازها لأكثر من ستة أشهر فقط لإدانته التحرش الجنسي وانتقادها فشل السلطات المصرية في حماية المرأة.<sup>52</sup>
36. لا تزال المدافعات عن حقوق الإنسان يواجهن أشكالا شديدة من الانتقام. تعرضت ماهينور المصري<sup>53</sup> للاحتجاز التعسفي لمدة 22 شهراً عام 2019، لمجرد ممارستها السلمية لحقها في الاحتجاج، بينما اختطفت سناء سيف<sup>54</sup> عام 2020 وحكم عليها بالسجن 18 شهراً لتحديثها عن ظروف السجن في سياق وباء كوفيد-19.

### قضية التمويل الأجنبي التي استمرت لعقد من الزمن

37. المثال الأكثر دلالة على الملاحقة القضائية المطولة هو القضية 173، المعروفة باسم "قضية التمويل الأجنبي".<sup>55</sup> بدأت هذه القضية من قرار صادر عن مجلس الوزراء المصري عام 2011 بتفويض وزارة العدل بفتح تحقيق في التمويل الأجنبي لمنظمات المجتمع المدني. في يونيو 2013، حُكم غيابياً على 43 من

<sup>50</sup> الفيدرالية الدولية، مصر: الحكم على أحمد سمير سنطاوي - يوليو 2021

<sup>51</sup> مركز القاهرة، منظمات المجتمع المدني تدين الحكم على الأكاديمي والباحث المصري باتريك جورج زكي - مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان

<sup>52</sup> الفيدرالية الدولية، مصر: الحكم والمضايقة القضائية المستمرة ضد أمل فتحي - يناير 2022.

<sup>53</sup> فرونتلاين ديفيندرز، <https://www.frontlinedefenders.org/en/case/mahienour-el-masry-released-bail> - يوليو 2021

<sup>54</sup> فرونتلاين، <https://www.frontlinedefenders.org/en/case/sanaa-seif-sentenced-18-months-imprisonment> - مارس 2021

<sup>55</sup> مركز القاهرة، مصر: خطر وشيك: مقاضاة المدافعين عن حقوق الإنسان المتهمين بالعمل في مجال حقوق الإنسان - معلومات أساسية مشتركة عن

القضية رقم 173 - سبتمبر 2016

العاملين في المنظمات غير الحكومية الدولية، بمن فيهم مواطنون أمريكيون وأجانب، بالسجن مدد تتراوح بين سنة وخمس سنوات، وتمت تبرئتهم لاحقاً بعد إعادة المحاكمة عام 2018 بضغوط من الولايات المتحدة. وفي أواخر عام 2014، تم توسيع القضية رقم 173 لتشمل منظمات المجتمع المدني المصرية، وعلى إثرها تم منع أكثر من 30 مدافعاً مصرياً عن حقوق الإنسان من السفر وتجميد أصولهم. في مارس 2024، أعلن قضاة التحقيق إغلاق القضية 173 لـ "عدم كفاية الأدلة لبدء الإجراءات الجنائية"، وهو قرار فشل في تقديم أي تعويض عن المظالم التي عانى منها عشرات المدافعين عن حقوق الإنسان الذين استهدفتهم القضية على مدى العقد الماضي. ورغم رفع حظر السفر بموجب القضية 173، لا تزال أوامر تجميد الأصول الصادرة كجزء من القضية سارية ضد بعض المدافعين، بمن فيهم عزرة سليمان من مركز المساعدة القانونية للمرأة المصرية، ومصطفى الحسن من مركز هشام مبارك للقانون، وحسام بهجت من المبادرة المصرية للحقوق الشخصية.<sup>56</sup> كما أن قرار إغلاق القضية لم يشمل محامي حقوق الإنسان ناصر أمين وهدى عبد التواب من المركز العربي لاستقلال القضاء، الذين لا يزالان قيد التحقيق الجنائي وحظر السفر بموجب القضية 1022/2017 (أمن الدولة) المتعلقة بالقضية 173/2011.

### "التدوير" كتكتيك للحبس الاحتياطي المطول

38. غالباً ما تلجأ السلطات إلى "التدوير" عندما تنتهي فترة الحبس الاحتياطي القانونية للسجين، أو يتم تبرئته أو إصدار أمر بالإفراج عنه من قبل محكمة أو من قبل سلطة الادعاء. على الفور تصدر النيابة أوامر بإعادة الاحتجاز على ذمة تحقيق جديد في تهمة مماثلة، وهي في الغالب "الانضمام لجماعة إرهابية".
39. وفقاً لتقرير صادر عن مركز الشفافية للبحوث،<sup>57</sup> خضع ما لا يقل عن 1764 سجيناً بين عامي 2018 و 2022 "للتدوير"، وهي ممارسة تعسفية تستخدمها السلطات بشكل منهجي للتحايل على الحدود القصوى القانونية للحبس السابق للمحاكمة.
40. لا تزال ممارسة نيابة أمن الدولة العليا غير المشروعة المتمثلة في "تدوير المعتقلين" منتشرة على نطاق واسع بحق المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين والمعارضين السياسيين.<sup>58</sup> في أبريل 2023، أشارت لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان "إلى الممارسة المعروفة بـ "التدوير"، والتي يتم فيها إضافة المحتجزين إلى قضايا

<sup>56</sup> مركز القاهرة، مصر: القرار الأخير في القضية 173 لا يعني أن أزمة حقوق الإنسان انتهت - مارس 2024

<sup>57</sup> مركز الشفافية للبحوث، تقرير رسدي لوقائع التدوير حتى ديسمبر 2021 - ديسمبر 2021

<sup>58</sup> مجموعة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا لحقوق الإنسان، "التدوير": كيف تبقى مصر معارضيه رهن الاحتجاز لأجل غير مسمى - ديسمبر 2021

جديدة بتهم مماثلة مراراً وتكراراً" وأعربت اللجنة عن قلقها بشأن استخدامها "كإجراء عقابي ضد الأصوات المعارضة والصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان".<sup>59</sup>

41. تم القبض على سلافة مجدي وزوجها المصور الصحفي حسام السيد<sup>60</sup> في نوفمبر 2019 من مقهى بالقاهرة مع أحد أصدقائهما. وأتهم الثلاثة بالانضمام لجماعة إرهابية ونشر معلومات كاذبة. ومع ذلك، في أغسطس 2020، تلقت سولافة تهمة جديدة استمر بسببها حبسها؛ إساءة استخدام الشبكات الاجتماعية، بينما كانت محبوسة وممنوعة من استخدام هواتف.

### إساءة استخدام تدابير المراقبة لإذلال المدافعين عن حقوق الإنسان وإساءة معاملتهم

42. غالباً ما تستخدم السلطات المصرية التدابير الأمنية كتكتيك لمضايقة المدافعين عن حقوق الإنسان وترهيبهم.<sup>61</sup> على سبيل المثال، استخدمت السلطات "تدابير مراقبة الشرطة" لإساءة معاملة المدافعين عن حقوق الإنسان الذين تم إطلاق سراحهم من السجن. ينص القانون رقم 99 لعام 1945 على أن فترات المراقبة يأمر بها القضاء، ويجب على الأفراد قضاء ساعات المراقبة المحددة في المنزل، أو في مركز للشرطة إذا اعتقد ضباط الأمن أن مراقبة الشخص المعني في المنزل أمر صعب.

43. لكن واقعياً، يتم ترك تحديد عدد ساعات المراقبة والموقع لتقدير الشرطة. هذه الصلاحيات الواسعة والسلطة التقديرية غير المقيدة الممنوحة للشرطة، أدت في حالات المدافعين عن حقوق الإنسان،<sup>62</sup> إلى تحويل تدابير المراقبة إلى أداة عقابية.<sup>63</sup> ومن ثم تمنع المراقبة السجناء المفرج عنهم من إعادة بناء حياتهم الشخصية والمهنية، لأنهم سجناء نصف الوقت، يجبرون على قضاء 12 ساعة من اليوم في حجز الشرطة. على النحو المتبع مثلاً مع الناشط أحمد ماهر،<sup>64</sup> الذي حُكم عليه بالسجن لمدة ثلاث سنوات في عام 2013، ثم ثلاث سنوات تحت مراقبة الشرطة. والمصور الصحفي الحائز على الجوائز التقديرية محمود أبو زيد (شوكان)، الذي تم إطلاق سراحه في مارس 2019، بعد أن قضى أكثر من خمس سنوات في السجن

<sup>59</sup> اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، الملاحظات الختامية على التقرير الدوري الخامس لمصر، 14 أبريل 2023، CCPR/C/EGY/CO/5، النقطة 31.

<sup>60</sup> مدى مصر، <https://www.madamasr.com/en/2021/01/30/feature/politics/solafa-and-hossam-once-inseparable-journalist->

[couple-languish-in-prison-away-from-their-son](https://www.madamasr.com/en/2021/01/30/feature/politics/solafa-and-hossam-once-inseparable-journalist-) - يناير 2021

<sup>61</sup> معهد التحرير لسياسة الشرق الأوسط، المراقبة كعقوبة مركبة في مصر - معهد التحرير لسياسة الشرق الأوسط - أبريل 2019

<sup>62</sup> المفكرة القانونية، المراقبة في مصر: وسيلة للانتقام السياسي؟ - المفكرة القانونية - سبتمبر 2019

<sup>63</sup> الجبهة المصرية لحقوق الإنسان، <https://egyptianfront.org/2019/11/dual-punishment%e2%80%8e-police-probation-punishment->

[/in-egypt-enforcing-it-on-political-opposition-and-associated-violations](https://egyptianfront.org/2019/11/dual-punishment%e2%80%8e-police-probation-punishment-) - نوفمبر 2019

<sup>64</sup> <https://www.facebook.com/photo/?fbid=716387332101234&set=a.291148347958470>

عقاباً على تغطيته للقمع القاتل للمتظاهرين من قبل قوات الأمن المصرية عام 2013، وحُكم عليه بخمس سنوات تحت مراقبة الشرطة.<sup>65</sup>

44. في سبتمبر 2019، استغلت السلطات المصرية إجراء مراقبة الشرطة لإعادة اعتقال المدافع عن حقوق الإنسان علاء عبد الفتاح<sup>66</sup> من زنانة المراقبة الخاصة به في مركز شرطة الدقي. وينطبق النمط نفسه على قضية المدافع عن حقوق الإنسان عبد الرحمن طارق (موكا)، الذي اختُطف في سبتمبر 2019 من الشارع في طريقه لمركز الشرطة، بينما كان يقضي فترة مراقبة مدتها ثلاث سنوات، وأُعيد اعتقاله.
45. ومن الجدير بالذكر أن جهاز الأمن الوطني يمارس "رقابة" غير قانونية على المدافعين عن حقوق الإنسان والنشطاء، في شكل استدعاءات منتظمة غير مبررة للمكاتب الأمنية، من أجل ترهيبهم ومعاقتهم ومنعهم من ممارسة حقوقهم الأساسية.

#### أشكال أخرى من التدابير الانتقامية بحق المدافعين عن حقوق الإنسان

46. تعني ممارسة الاعتقالات بالوكالة اعتقال واحتجاز أفراد أسر المدافعين وأقاربهم من أجل ابتزازهم. ويبدو أن هذه الممارسة متكررة وواسعة الانتشار بحق أسر المدافعين سواء الذين يعيشون داخل البلاد أو خارجها، وفقاً للمنظمات المصرية.
47. في نوفمبر 2019، استهدفت السلطات المصرية عائلة أحمد سعيد،<sup>67</sup> منسق المفوضية المصرية للحقوق والحريات في ألمانيا، وهددت باعتقال ابنه البالغ (13 عاماً) الذي لا يزال يعيش في مصر. وفي يونيو 2020، اعتقلت السلطات 5 من أبناء عمومة المدافع عن حقوق الإنسان والمؤسس المشارك لمبادرة الحرية (مركز الشرق الأوسط للديمقراطية حالياً) محمد سلطان، واحتجزتهم لمدة خمسة أشهر.<sup>68</sup> وفي فبراير 2021، داهمت السلطات منازل 6 من أفراد أسرته الممتدة. وحُرم والد سلطان، المحتجز منذ عام 2013، من الرعاية الطبية كجزء من حملة انتقامية ضد ابنه.<sup>69</sup> في يوليو 2022، تم استجواب والد عبد الرحمن عياش، الباحث في مركز الديمقراطية في الشرق الأوسط واحتجازه بهم تتعلق بـ"الانضمام لجماعة إرهابية". ويبدو أن هذا

<sup>65</sup> لجنة حماية الصحفيين، إطلاق سراح المصور الصحفي المصري شوكان أخيراً بعد أكثر من 5 سنوات في السجن - مارس 2019

<sup>66</sup> الفيدرالية الدولية، [https://www.fidh.org/en/region/north-africa-middle-east/egypt/egypt-alaa-abdel-fattah-s-life-at-serious-](https://www.fidh.org/en/region/north-africa-middle-east/egypt/egypt-alaa-abdel-fattah-s-life-at-serious-risk)

risk - نوفمبر 2022

<sup>67</sup> الفيدرالية الدولية، مصر: تهديدات ضد أفراد عائلة السيد أحمد سعيد - نوفمبر 2019

<sup>68</sup> المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، مصر: أعمال انتقامية ضد أقارب المدافع عن حقوق الإنسان محمد سلطان - نوفمبر 2021

<sup>69</sup> الفيدرالية الدولية، مصر: الأكاديمي المحتجز صلاح سلطان معرض لخطر الموت - يونيو 2023

الإجراء مرتبط ارتباطاً مباشراً بعمل عياش مع المنظمات الدولية لحقوق الإنسان، وفقاً لخبراء الأمم المتحدة.<sup>70</sup> في أغسطس 2023، اعتقلت قوات الأمن والد الصحفي المصري أحمد جمال زيادة المقيم في بلجيكا، واحتجزته لعدة أسابيع في بتهمة "إساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي، ونشر أخبار كاذبة، والانتماء لجماعة محظورة".<sup>71</sup>

48. استخدمت السلطات المصرية شكلاً آخر من أشكال العقاب والتدابير الانتقامية بحق المدافعين عن حقوق الإنسان الذين أجبروا على النفي، وذلك من خلال رفض إصدار وثائق هويتهم دون أي مبرر قانوني أو دستوري.<sup>72</sup> وتعد وثائق الهوية للمدافعين والمهاجرين بشكل عام ضرورية لتنظيم إقامتهم في البلدان المضيفة، والوصول إلى الخدمات الأساسية مثل الرعاية الصحية والتعليم والعمل بشكل قانوني.<sup>73</sup>

### حملات التشويه

49. حملات التشهير وخطاب الكراهية ضد الحقوقيين والمحامين والصحفيين المستقلين من قبل وسائل الإعلام التي تسيطر عليها الدولة وعلى الإنترنت هو نمط منهجي من القمع في مصر. عادة ما يدور التشهير حول اتهامات بالخيانة، والعمالة الأجنبية ضد مصر، وتقويض الأمن القومي والوحدة الوطنية، والفجور، والتعاون مع جماعة الإخوان المسلمين.<sup>74</sup>

50. في يونيو 2020، نشرت الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان ورقة بحثية حول الأوضاع في سجن جمصة، تفصل بنائه وهيكله وقدرته الاستيعابية، إضافة لتقارير حول سوء المعاملة والتطرف والاتجار بالمخدرات والإهمال الطبي، مستشهد بمصادر معلومات موثوقة مثل قرارات وزارة الداخلية والمقالات الإخبارية. وبعد نشر الورقة البحثية، واجهت الشبكة العربية ومديرها جمال عيد اتهامات بنشر أخبار كاذبة وحملة تشهير قاسية في وسائل الإعلام.<sup>75</sup> أدت حملات التشويه، إلى جانب الاعتداءات الجسدية والقمع، إلى تعليق عمل الشبكة العربية في مصر عام 2022.<sup>76</sup>

<sup>70</sup> المقرر الخاص المعني بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان، <https://srdefenders.org/4972-2> - نوفمبر 2022

<sup>71</sup> لجنة حماية الصحفيين، السلطات المصرية تعتقل والد الصحفي المستقل أحمد جمال زيادة - أغسطس 2023.

<sup>72</sup> رصيف 22، حرمان المنشقين من وثائق الهوية: فصل مصر الأخير في انتهاكات الحقوق - مارس 2023.

<sup>73</sup> هيومن رايتس ووتش، مصر: رفض منح المنشقين في الخارج وثائق الهوية | هيومن رايتس ووتش - مارس 2023

<sup>74</sup> الحقوق الأورو-متوسطية، مصر - العثور على كبش فداء - فبراير 2018.

<sup>75</sup> الفيدرالية الدولية، مصر: يجب أن تتوقف الحملة ضد جمال عيد! - يونيو 2020

<sup>76</sup> الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان، في غياب الحد الأدنى من سيادة القانون واحترام حقوق الإنسان تقرر الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان تعليق أنشطتها - يناير 2022.

بعد نشر مؤسسة سيناء لحقوق الإنسان تقريراً في فبراير 2024 حول بناء السلطات المصرية منطقة محصنة لإمكانية استقبال اللاجئين من غزة في حالة النزوح الجماعي، انخرطت شخصيات مصرية موالية للحكومة في حملة تشهير عنيفة وغير مسبقة ضد المنظمة وهددت سلامة وأمن مديرتها، أحمد سالم.<sup>77</sup> وفي فبراير 2024، وصف مذيع تلفزيوني بارز موالي للحكومة سالم بأنه "عميل مرتبط بالجماعات الإرهابية، والإخوان المسلمين، والموساد الإسرائيلي" من بين مزاعم أخرى مقدمة دون دليل.<sup>78</sup> وقد نشرت العديد من الصفحات الموالية للحكومة<sup>79</sup> على تويتر وفيسبوك مزاعم مماثلة.

<sup>77</sup> التوصية الخاصة بالمدافعين عن حقوق الإنسان، <https://x.com/MaryLawlorhrds/status/1760659936806121669> - فبراير 2024

<sup>78</sup> تين تي في، بعد تقريرها المشبوه... الديهي يفضح علاقة الإخواني أحمد سالم صاحب منظمة سيناء لحقوق الإنسان بالموساد - فبراير 2024

<sup>79</sup> كتيبة الرئيس عبدالفتاح السيسي | <https://x.com/SinaiTribes/status/1758283650431623173> Facebook

## ثالثاً: التوصيات

يجب على الحكومة المصرية اتخاذ تدابير فورية وملهوسة من أجل:

52. الإفراج الفوري وغير المشروط عن جميع المحتجزين بسبب ممارسة حقوقهم المشروعة، بمن فيهم المدافعين عن حقوق الإنسان والمحامين والصحفيين؛
53. إلغاء قانون تنظيم العمل الأهلي الحالي واعتماد إطار تشريعي جديد يدعم الحق في حرية تكوين الجمعيات؛
54. إلغاء قوانين مكافحة الإرهاب والكيانات الإرهابية وموائمة التشريعات الأخرى مثل قانون الجرائم الإلكترونية مع المعايير الدولية؛
55. وضع حد لجميع أعمال المضايقة والترهيب - بما في ذلك على المستوى الأمني والقضائي - ضد جميع المدافعين عن حقوق الإنسان، وضمان قدرتهم في جميع الظروف على مواصلة أنشطتهم المشروعة دون عوائق أو خوف من الانتقام؛
56. وضع حد لممارسات التعذيب وسوء المعاملة، وضمان حصول الأشخاص المحرومين من حريتهم على الرعاية الطبية؛
57. محاسبة مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان وضمان جبر الضرر والتعويض لجميع ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان؛
58. إنهاء الرقابة والمراقبة الجماعية وجميع أعمال المضايقة والملاحقة بحق جميع المدافعين عن حقوق الإنسان، بما في ذلك أولئك الذين يستخدمون الإنترنت وتكنولوجيا الاتصالات لعملهم في مجال حقوق الإنسان؛
59. اتخاذ جميع التدابير اللازمة والفعالة لتزويد المدافعين عن حقوق الإنسان ببيئة عمل مواتية لعملهم وأنشطتهم المشروعة والسلمية في الدفاع عن حقوق الإنسان دون خوف من الانتقام.